

Distr.: General  
27 November 2006  
Arabic  
Original: English

## اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة  
الدورة الثالثة والعشرين

محضر موجز للجلسة ٤٨١

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، الساعة ١٠/٣٠

الرئيسة: السيدة غونزاليس

### المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

التقريران الدوريان الرابع والخامس الموحدان لرومانيا

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى: Chief, Official Records, Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٥٥

## النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

التقريران الدوريان الرابع والخامس الموحدان لرومانيا  
(CEDAW/PSWG/2000/ و CEDAW/C/ROM/4-5)  
(II/CRP.1/Add.4 و CRP.2/Add.3)

١ - بناء على دعوة الرئيسة، جلس وفد رومانيا إلى طاولة اللجنة.

٢ - السيدة نيكولاوي (رومانيا): قالت إن التقرير المكتوب الذي قدم إلى اللجنة يغطي تطورات هامة تتعلق بالنهوض بالمرأة في الفترة بين عامي ١٩٩٢ و ١٩٩٨. وسيوفر العرض الشفوي الذي ستقدمه آخر ما استجد من تطورات منذ عام ١٩٩٨. وقالت إن رومانيا كانت من ضمن البلدان العشرين الأولى التي صدّقت على الاتفاقية، وأنها قد سحبت ما كانت قد أبدته من تحفظ على المادة ٢٩. وأن التحول الديمقراطي الذي يشهده البلد منذ عام ١٩٨٩ أعطى دفعا جديدا للجهود التي يبذلها لتعزيز جميع حقوق الإنسان، وأن رومانيا قد انضمت إلى سائر الصكوك الدولية الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان، وأنها ملتزمة بتطبيق الإجراءات الدولية المتبعة في تقديم التقارير. وإن لصكوك حقوق الإنسان الدولية قوة القانون في رومانيا بموجب الدستور.

٣ - وقالت إن ثمة وعيا متزايدا بأن تعزيز حقوق الإنسان وتشجيع المساواة بين الجنسين مرتبطان ارتباطا وثيقا بتعزيز الديمقراطية والحكم السليم وسلطة القانون. وعليه، فإن إحدى أولويات برنامج الحكومة للفترة ٢٠٠١ - ٢٠٠٤ تتمثل في كفالة العدل والتماسك الاجتماعيين، لا سيما عبر تكافؤ الفرص بين الرجال والنساء. كما اتخذت خطوات مؤسسية وتشريعية محددة لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين.

٤ - وذكرت أن من أولويات حكومتها هو مواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الأوروبية والدولية، وذلك تمشيا مع خططها الوطنية للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي. وثمة تشريعان يستحقان الذكر من بين التشريعات الأخيرة التي سنت لتشجيع تكافؤ الفرص والتوفيق بين الحياة الأسرية والحياة المهنية. ويتمثل الأول في قانون الإجازة الأبوية الذي يعزز مبدأ تقاسم المسؤوليات داخل الأسرة والمجتمع؛ أما الثاني، فهو مشروع قانون يناقشه البرلمان حاليا ويتعلق بتكافؤ الفرص بين الرجال والنساء ويضمن المساواة في المعاملة في جميع المجالات ينص على واجب حماية هذا الحق.

٥ - وأضافت أنه عقب مؤتمر بيجين، أنشئت في عام ١٩٩٥ آلية وطنية داخل وزارة العمل والرعاية الاجتماعية للنهوض بالمرأة، وهي: إدارة تعزيز وحماية حقوق المرأة. وفي عام ١٩٩٨، استبدلت بمديرية تكافؤ الفرص التي يشرف عليها منذ آذار/مارس ٢٠٠٠ وزير العمل والرعاية الاجتماعية إشرافا مباشرا. وتتمثل المهام الرئيسية للمديرية في كفالة عدم التمييز واقعا في إمكانيات الوصول إلى سوق العمل وتحسين شروط العمل واقتراح التحسينات لإدخالها على الإطار القانوني من أجل تمتع المرأة بحقوق الإنسان وتقييم مكانة المرأة الاجتماعية وصياغة اقتراحات ذات وجهة عملية. وقالت إن إطار المؤسسات الوطنية قد اتسع بصفة تدريجية، غير أنه من الضرورة بمكان تحسين التنسيق والاتساق بين سائر الآليات من أجل تنفيذ السياسات والتدابير على أرض الواقع تنفيذا ناجحا.

٦ - ومضت تقول إن تأسيس مكتب محامي الشعب يشكل إنجازا هاما في مجال ترسيخ حقوق الإنسان وحمايتها، مما في ذلك الحقوق الإنسانية للمرأة. والمكتب هو بمثابة مؤسسة مستقلة تؤدي معظم المهام الموكلة عادة إلى أمين المظالم المعني بحقوق الإنسان. وتعالج إحدى إدارته الأربع

ذلك سببا لدق ناقوس الخطر. وينص القانون الجنائي على عقوبات على أعمال البغاء والقوادة. وعلى الرغم من عدم وجود قوانين محددة ضد الاتجار بالنساء، فإن البرلمان في صدد بحث بعض الاقتراحات لتعديل القانون الجنائي بحيث يُسن مثل تلك القوانين. ووزارة الداخلية مهتمة شديد الاهتمام بمنع هذه الظاهرة ومكافحتها ودخلت في سلسلة من اتفاقات للتعاون الثنائية مع ١٩ بلدا. كما أنها تشترك في الجهود المبذولة لتثقيف عامة الناس وزيادة مستوى الوعي بمخاطر هذه الآفة.

١٠ - وأشارت إلى أن المرأة في رومانيا تتمتع بالتحصيل العلمي مجانا، وأنه لا توجد تفاوتات رئيسية بين الجنسين في معدلات التسجيل في المدارس. كما أن مستوى تسجيل الإناث في التعليم العالي زاد في السنوات الأخيرة. وتمثل النساء ما نسبته ٧١ في المائة من ملاك المدرسين في جميع المؤسسات التعليمية، غير أن عددا صغيرا منهن يتبوأ مناصب إدارية عليا. بيد أنه يمكن ملاحظة بعض التفاوت في معدلات التسجيل بين الجنسين في المناطق الريفية والحضرية. ولا تزال نسبة الأمية بين الإناث مرتفعة على الرغم من انخفاضها منذ أوائل التسعينات: إذ بلغت ٤,٦ في المائة في عام ١٩٩٧. وتمثل النساء اللاتي تجاوزن الخمسين عاما ما نسبته ٨٥ في المائة من الأميات. وتم مؤخرا إدماج برامج ودراسات تتعلق بالمرأة داخل المناهج الدراسية في أربع جامعات؛ ومنذ عام ١٩٩٨ أصبحت هناك شهادة تعطى بعد إكمال برنامج دراسي كامل في الدراسات النسائية. وبالتعاون مع المنظمات غير الحكومية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تجري وزارة التعليم الوطني دراسات عن البعد الجنساني في كتب المدارس الابتدائية.

١١ - وقالت إن الإصلاح الاقتصادي أفضى إلى ارتفاع مستوى البطالة وتدني مستوى الضمان الاجتماعي، إلى جانب تركه أثرا سلبيا متزايدا في وضع المرأة. ففي

مسألة حماية حقوق الأطفال والنساء والأسر. وتلقى مكتب المحامي هذا في عام ١٩٩٩، ٣٨٠ ٤ شكوى، نسبة زهاء ٣٠ في المائة منها تقدمت بها نساء. ويتعلق عدد ضئيل فقط من هذه الشكاوى بقضايا تمييز ضد النساء.

٧ - وانتقلت إلى مسألة مشاركة المرأة في الحياة السياسية، فقالت إن النساء غير ممثلات عمليا حتى الآن في وظائف صنع القرار السياسي الرفيعة المستوى. وعلى الرغم من ارتفاع أعداد النساء الأعضاء في أحزاب، فإن غالبيةهن منخرطات في العمل كجماعات ضغط وفي تنظيم أنشطة ويفتقرن إلى الفرص الحقيقية اللازمة للتقدم باتجاه اعتلاء قمة البنى السياسية. ورُدَّ للأسف مشروع قانون يدعو إلى إقامة توازن في مشاركة المرأة في البناء الحزبي السياسي قياسا للرجل وتشجيع مشاركتها في البرلمان. غير أنه على الصعيد المحلي، زاد عدد النساء اللاتي انتخبن في انتخابات المجالس البلدية التي جرت في حزيران/يونيه ٢٠٠٠. ومن شأن تزايد الحوار والتعاون بين الحكومة والمنظمات غير الحكومية، ومراكز الأبحاث ووسائل الإعلام أن يساهم في زيادة الوعي بأهمية دور المرأة وقدراتها في عملية صنع القرار.

٨ - وأوضحت أن ثمة مجالا يثير مخاوف خاصة وهو ظاهرة العنف المتزلي التي يصعب منعها والتي يمكن أن تتفاقم بفعل الفقر وتدني مستويات المعيشة والبطالة. وعلى الرغم من أن قانون رومانيا لا يتضمن أي أحكام محددة تجعل من العنف المتزلي جريمة قائمة بذاتها، فإن العنف والاعتداء والاعتصاب والاعتداء الجنسي هي أعمال يعاقب عليها بموجب القانون الجنائي. وقد اتخذت الحكومة عددا من التدابير اللازمة للحؤول دون العنف المتزلي والقضاء عليه وتوفير المساعدة والحماية إلى ضحاياه.

٩ - وأضافت تقول إن نطاق البغاء والاتجار الدولي بالنساء والفتيات قد اتسع أيضا في السنوات الأخيرة ويشكل

١٤ - وذكرت بإيجاز التدابير التي تتخذ لإعادة إصلاح نظام الرعاية الصحية، والتي تشمل إقرار تشريعات جديدة وإعداد استراتيجية للصحة الإنجابية وإجراء مشاورات بين القطاعات بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وإضافة إلى ذلك اتخذت خطوات فعالة من أجل تحقيق الأهداف الصحية التي وردت في منهاج عمل بيجين. أما فيما يتعلق برعاية الطفل، فتمت ضرورة إلى اتخاذ إجراءات شاملة ومنسقة عبر التعاون بين الحكومة والسلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية والشركاء الدوليين. وعلاوة على ذلك يشكل تماسك المؤسسات وتوافر ما يكفي من الموارد المخصصة لحماية الأطفال وإدارتها بفعالية عاملا حيويًا لإعمال حقوق جميع الأطفال إعمالًا كاملاً. ولهذا الغرض، اعتمدت رومانيا الاستراتيجية المتعلقة برعاية الطفل (٢٠٠٠-٢٠٠٣) التي تحدد المبادئ العامة والأهداف الثابتة التي ينبغي بلوغها في إطار زمني محدد.

١٥ - واسترسلت تقول إن حكومتها تقر بأنه يتعذر تحقيق الأهداف المتعلقة بالنهوض بالمرأة والمساواة بين الجنسين ما لم تبذل جهود مشتركة مع المجتمع المدني. وتعمل المنظمات غير الحكومية بفعالية في مجالات أساسية مثل رفع مستوى الوعي بقضايا المرأة وتحسين فرص النشاط التجاري والرعاية الصحية والحقوق الإنجابية ومكافحة العنف الذي يستهدف المرأة. وتقدر رومانيا بشدة التعاون مع هيئات الأمم المتحدة والمؤسسات الأوروبية وشركائها الثنائيين في بلدان أوروبا الوسطى والشرقية. وأخيراً، أكدت من جديد على التزام حكومتها بتنفيذ الاتفاقية تنفيذًا كاملاً وأبلغت اللجنة أن رومانيا بدأت بالفعل اتخاذ الإجراء اللازم لتوقيع البروتوكول الاختياري للاتفاقية والتصديق عليه.

١٦ - **الرئيسة:** توجهت بالشكر إلى ممثلة رومانيا وإذا أشارت إلى مستوى الخبرات الرفيع الذي يتميز به أعضاء

نيسان/أبريل ٢٠٠٠، بلغت نسبة البطالة بين النساء ١١,٢ في المائة. وما زالت العائلات في الوظائف المنخفضة الأجر يعانين من تفاوت الأجور القائم على نوع الجنس. وفي عام ١٩٩٩، لم تتبوأ النساء إلا ثلث العدد الإجمالي لأرفع المناصب رتبا في الإدارة والأعمال التجارية. غير أن اتساع نطاق القطاع الخاص وارتفاع نسبة العائلات فيه يمثلان تطورين إيجابيين.

١٢ - وأوضحت أن المرأة أضحت منافسة قوية في عدد من القطاعات التي تشمل القطاع المصرفي والصحافة والنظام القضائي. وفي الوقت نفسه، أصبحت المرأة تنخرط أكثر فأكثر في أنشطة بدوام جزئي وعمل أسري غير مدفوع الأجر، الأمر الذي يستتبع خطر عدم نيلها ضمانا اجتماعيا كافيا. ولذلك، اتخذت وزارة العمل والرعاية الاجتماعية عددا من الخطوات لتحسين شروط عمل المرأة، مثل تنفيذ البرامج التي تعزز تكافؤ الفرص، وتقديم الدعم إلى العائلات عن العمل والمخرومات، إلى جانب مساعدة المرأة في تنويع أنشطتها الاقتصادية وتشجيع مبادراتها في تنظيم المشاريع التجارية الخاصة ومساعدتها على الاندماج من جديد في سوق العمل.

١٣ - وذكرت أنه تبين من الإحصاءات الأخيرة أن متوسط العمر المتوقع يبلغ أعلاه لدى النساء من السكان، لا سيما اللاتي يعشن في المناطق الريفية، واتضح في الوقت نفسه أن معدل الولادة قد هبط بما نسبته ٢١,٤ في المائة. وتدل المؤشرات على ارتفاع معدل الوفيات بين الأطفال. كما أن معدل الإجهاد ارتفع إلى درجة مخيفة عقب جعله شرعيا. ووضعت وزارة الصحة برنامجا وطنيا لتنظيم الأسرة يتضمن إنشاء شبكة لتنظيم الأسرة في المدن. غير أن ثمة حاجة إلى تعزيز جهود الإعلام العام التي تستهدف سكان الريف لإطلاعهم على الوسائل الحديثة في تحديد النسل.

الحكومة فعله لمعالجة هذه المشكلة. وقالت إنها ستكون ممتنة لو حصلت على معلومات عما آلت إليه المناقشات حول إباحة البغاء. وينبغي للدولة المقدمة للتقرير أن تشير إلى الطريقة التي سوف تتبعها الحكومة في معالجة ارتفاع معدل البطالة بين النساء. وأشارت إلى أن النساء اللاتي لا يجدن عملاً يحاولن إنشاء أعمال تجارية خاصة بهن، فاستفسرت عما تقوم به الحكومة لتيسير حصول النساء على الائتمانات. وقالت إن القطاع الخاص الذي تهيمن عليه الشركات الأجنبية، يترع إلى عدم احترام القوانين السارية المفعول وإلى دفع أجور منخفضة وتوظيف نساء بعقود لآجال قصيرة للغاية. وتود اللجنة أن تعرف ما تعتمزم الحكومة القيام به لحماية مواطنيها من أرباب العمل هؤلاء.

٢١ - وانتقلت إلى مسألة صحة المرأة، فذكرت أنه لا يتم التقيد بأحكام المادة ١٢ من الاتفاقية ولا بالتوصية العامة رقم ٢٤ المتعلقة بالصحة والواردة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وبفعل ارتفاع عدد حالات الإجهاد، بما في ذلك ما يجري منها خفية، وارتفاع معدل وفيات الأمهات المرتبطة بالحمل والولادة وازدياد عدد الإصابات بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، أعربت عن رغبتها في معرفة الإجراءات التي تتخذها وزارة الصحة في هذا الشأن. كما أعربت عن قلقها الخاص بشأن ارتفاع معدل الإصابات بفيروس نقص المناعة البشرية لدى الأطفال في رومانيا وأعربت عن قلقها الشديد حيال عدم وجود ما يكفي من الأموال في المراكز الصحية القائمة بحيث يتسنى لها مواصلة أعمالها بشكل مناسب.

٢٢ - واختتمت ملاحظاتها قائلة إنه ينبغي توفير معلومات عن ميزانية الصحة. ورحبت بالتركيز الكبير الذي تقوم به الحكومة الرومانية حالياً على الرعاية الصحية للنساء المسنات. وقالت إنه ينبغي للدولة مقدمة التقرير أن توفر معلومات عن القانون الجديد المتعلق بالمعاشات التقاعدية

الوفد، رحبت بإعلان الحكومة اعترافها الانضمام إلى البروتوكول الاختياري.

١٧ - السيدة كورتي: أثنت على الوفد لما أبداه من صراحة في العرض الشفوي الذي قدمه، وأعربت عن تقديرها بصفة خاصة للجهود التي تبذلها الحكومة لمواءمة القوانين مع توجيهات الاتحاد الأوروبي، وتنفيذ الاتفاقية. وعلى الرغم من تسليطها الضوء على عدد من الجوانب الإيجابية التي تنطوي عليها التطورات التي تشهدها رومانيا، فإنها تود معرفة ما إذا كان من المحتمل أن تنشئت المسؤولية بين الهيئات الوزارية العديدة التي تعالج قضايا رعاية الطفل والمرأة. وتساءلت عما إذا لم يكن من الأفضل الفصل على نحو أوضح بين القضيتين على مستوى التنفيذ.

١٨ - وقالت إنه في ضوء المشاكل الضاغطة والمتزايدة التي تواجه المرأة، مثل العنف المنزلي والبيغاء، يجب على الحكومة أن تبت بسرعة في العديد من مشاريع القوانين التي لم تبحث بعد. وثمة حاجة لإنشاء آلية آمنة لمعالجة المسائل المتعلقة بالمرأة بطريقة منسقة. كما ينبغي اتخاذ مزيد من الإجراءات الفعلية لمعالجة مسألة انتشار ثقافة السيطرة الأبوية في رومانيا والتخلص منها.

١٩ - وأضافت قائلة إن العنف الذي يستهدف المرأة، لا سيما العنف المنزلي، مشكلة، خطيرة ومتعاطمة. وعليه، ينبغي تعديل القوانين الحالية بحيث يوصف هذا النوع من العنف ليس فقط كجريمة ضد المرأة، بل أيضاً كجريمة ضد النظام العام. وعلى غرار ذلك، يجب عدم ادخار أي جهد للإسراع في اعتماد مشروع القانون المناهض للتحرش الجنسي؛ وفي هذا الصدد، يُشكل اعتماد مشروع القانون بشأن تكافؤ الفرص الأساس الذي تقوم عليه سياسة تعدد خصيصاً لتحقيق المساواة بين الجنسين.

٢٠ - وأعربت عن قلقها الشديد إزاء اتساع مدى الاتجار بالنساء لغرض الاستغلال الجنسي، واستفسرت عما تعتمزم

قد أقامت شبكة لتبادل المعلومات بين المراكز السبعة، وأن خمسة من هذه المراكز قد أنشأتها منظمات غير حكومية وأن الاثنين المتبقين قد أنشأتهما وزارة العمل، استعملت عما إذا كانت المراكز الخمسة التي تديرها منظمات غير حكومية تحظى بدعم من الحكومة.

٢٦ - السيدة نيكولاوي (رومانيا): قالت إن الجهود الرامية إلى تعزيز المنظور الجنساني والنهوض بالمرأة لم تبدأ فعليا إلا عقب مؤتمر بيجين. ونظرا لشدة اختلاف تاريخ رومانيا الاجتماعي والسياسي، فإنه ينبغي مواجهة تحديات كثيرة تتمثل في تجاوز المواقف الثقافية والتقليدية السائدة، بما في ذلك المواقف التي خلفتها الحقبة الشيوعية. ولذلك أنشئت آلية قانونية، بدأت بالأمانة الحكومية المعنية بالسياسات الجنسانية، وتلتها منذ فترة قريبة، مديرية تكافؤ الفرص، التي تعمل على رفع مستوى الفهم في سوق العمل للمسائل المتعلقة بالمرأة. والحكومة هي التي تمول هذه المديرية، مع أن التمويل الذي تقدمه ضئيل بسبب ضعف المناخ الاقتصادي. وإنه لمن حسن الحظ أن تكون هناك مشاريع عديدة تنفذ بالتعاون مع منظمات دولية.

٢٧ - وذكرت أن اللجنة البرلمانية الفرعية المعنية بتكافؤ الفرص ومحامي الشعب (أمين المظالم) يُشاركان مباشرة في رصد السياسات الجنسانية. ولدى الحكومة أولوية رئيسية تتمثل في مواءمة تشريعاتها مع المعايير الدولية ولا سيما المعايير الأوروبية وذلك كمقدمة لدخول الاتحاد الأوروبي. وانضمت رومانيا، حتى أثناء الحقبة الشيوعية، إلى العديد من الاتفاقيات الدولية، غير أن القانون، على نحو ما أشارت إليه السيدة كورتي، غالبا ما لا يطبق على صعيد الواقع. وقالت إنه مع ذلك لا بد للسياسات الجنسانية أن تعكس أسلوب الحياة والثقافة والتعليم، وأن تؤدي إلى تحقيق المساواة الفعلية عن طريق إشراك جميع شرائح المجتمع المدني بغية التوصل إلى تغيير المواقف تغييرا حقيقيا. ولهذا الغرض، تقدم الحكومة

والتقاعد وشرح الأسباب التي دفعت البرلمان إلى رفض الاقتراح الداعي إلى تحديد سن الزواج للذكور والإناث بـ ١٨ عاما. وأخيرا، أعربت عن أملها في أن يجري التصديق على البروتوكول الاختياري بصورة سريعة.

٢٣ - السيدة جبر: رحبت بالمعلومات والتفاصيل الإضافية التي عرضها وفد رومانيا في مقدمته الشفوية، ولكنها أعربت عن أسفها لعدم تضمين التقرير أي تفاصيل أو إحصاءات عما يوجد من برامج وآليات خاصة بالمرأة. وقالت إن اللجنة ترحب بالمحاولات التي تقوم بها الحكومة لمواءمة التشريعات الوطنية مع أحكام الاتفاقية وغيرها من الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي انضمت إليها رومانيا. ورحبت بالتقدم الذي أحرز في نظام الحماية الاجتماعية في مجالات مثل إحازة الأمومة والأجور. واحتتمت ملاحظاتها قائلة إنه ينبغي للدولة مقدمة التقرير أن توفر تفاصيل عن الطريقة التي صيغ بها التقرير وعن وضع الاتفاقيات الدولية في إطار القانون الروماني.

٢٤ - السيدة فنغتسوي: قالت إنه ورد في التقرير، إضافة إلى ردود الوفد، أنه تم تعديل بعض القوانين بدون إعطاء أي تفاصيل. وينبغي للدولة مقدمة التقرير أن توضح التعريف الذي أعطي إلى العنف المتزلي وأن تشير إلى ما إذا كانت وزارة العمل قد شاركت في صياغة هذا التعريف. واستفسرت عما إذا كان للمركز الريادي لحماية ومساعدة ضحايا العنف المتزلي ولمركز المعلومات والاستشارات الخاص بالأسرة أي فروع في أنحاء أخرى في البلد وعما إذا كانت هناك خطوط هاتفية ساخنة أو مآو متاحة لضحايا العنف المتزلي.

٢٥ - وأعربت عن رغبة اللجنة في معرفة ما إذا كان هناك أي شكل من أشكال التعاون بين مديرية تكافؤ الفرص ووزارة العمل والرعاية الاجتماعية. وإذ لاحظت أن المديرية

الحالية هي حكومة أقلية مشككة من تآلف أحزاب شتى، وما من شيء يضمن بقاء قانون عام ١٩٩٩ المتعلق بالاستثمار الأجنبي نافذ المفعول بعد الانتخابات في تشرين الثاني/نوفمبر.

٣٠ - السيدة بوبسكو (رومانيا): قالت إن صياغة التقارير الدورية جاءت ثمره لجهود جماعي بذلته عدة وزارات، لا سيما وزارة العمل والرعاية الاجتماعية التي تتولى المسؤولية عن الآلية الحكومية المعنية بالتهوض بالمرأة. وأشارت إلى أن كل جزء من التقرير يشير إلى عمل المنظمات غير الحكومية وأن هذه المنظمات غالبا ما تنشط في مجالات تعجز الحكومة عن العمل فيها. وعلى الرغم من أن المنظمات غير الحكومية في رومانيا هي، نسبيا، في مستهل عمرها، غير أنها تشارك بازدياد في الأنشطة التي تعزز حقوق المرأة الاجتماعية والاقتصادية بشكل عام، وتزيد مستوى الوعي بهذه الوسائل وتمنع حصول انتهاكات محددة مثل العنف الذي يستهدف المرأة.

٣١ - وأضافت أن دستور رومانيا يعطي الصكوك الدولية أسبقية على التشريعات الوطنية وينص على التسريع في تنفيذ صكوك حقوق الإنسان بصفة خاصة. وقالت إنها مع إدراكها للاختلافات بين ما ينص عليه القانون وما هو قائم على أساس الواقع، فإنه ما زال هناك الكثير الذي ينبغي عمله لزيادة الوعي داخل الإدارة والجهاز القضائي بصكوك حقوق الإنسان مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وذلك بغية كفالة أحد المسائل الجنسانية في عين الاعتبار.

٣٢ - وردا على أحد جوانب القلق الذي أثير بشأن كثرة الهيئات التي أنشئت في مجال حقوق المرأة، أعربت عن أملها في أن يكون لكثرة عددها بالذات أثر إيجابي وأن يؤدي ذلك إلى جعل المسائل المتعلقة بالمرأة أكثر بروزا. فعلى سبيل

إعانات مالية إلى المشاريع المرتبطة بقضايا جنسانية والتي كانت قد أقامتها منظمات غير حكومية.

٢٨ - أما في ما يتعلق بسوق العمل، فقالت إنه ما من سياسة فعلية لتعزيز حقوق المرأة. وإن مستوى البطالة بين النساء معادل تقريبا لما هو بين الرجال، بيد أنه يرتفع بصفة خاصة بين النساء اللاتي تجاوزن الخمسين عاما. ومن الصعوبة بمكان إعادة تدريب هؤلاء النساء بحيث يتمكن من العمل في مجتمع عصري قائم على الاتصالات وذلك بسبب نقص الموارد، لا سيما المادية منها مثل الحواسيب. وفي الواقع، فإن نساء كثيرات يخترن البقاء في المنزل حينما تدفعهن الضرورة إلى الموازنة أو التوفيق بين الحياة الخاصة والحياة المهنية. ويصعب تنظيمهن وإعادة تدريبهن بحيث يتسنى لهن، لو أردن، العودة إلى سوق العمل. كما أن العديد من النساء يخترن التقاعد المبكر؛ وباستطاعة الرجل والمرأة حاليا التقاعد لدى بلوغهما ٦٥ عاما. ومع ذلك، أقر قانون قبل سنتين لتشجيع إقامة مشاريع تجارية خاصة وخلق الوظائف، لا سيما للنساء، إذ تدفع بموجبه الحكومة ما نسبته ٧٠ في المائة من مرتبات العاملين الجدد.

٢٩ - وأعلنت أنه تم أيضا وضع برنامج لتقديم ائتمانات صغيرة خاص بالنساء وذلك بغية تشجيع إقامة مشاريع تجارية خاصة والملكية الخاصة. وللأسف، فإن إقامة المشاريع التجارية الخاصة بشكل متطور سليم ليس من التقاليد الراسخة في الثقافة الرومانية بشكل عام، ولا لدى مختلف أجهزة الحكم في الدولة. كما اتخذت خطوات أخرى، بدرجات مختلفة من النجاح، لتعزيز دور المرأة الجديد في سوق العمل وتخفيف حدة التمييز، وغالبا ما تم ذلك بالتعاون مع منظمات دولية. وأقر قانون لتشجيع الاستثمارات الأجنبية، ويبدو أن المستثمرين مهتمون برومانيا بسبب عاملها الذين يتمتعون عامة بمؤهلات جيدة. غير أن حالة الغموض السياسي لا تشجع الاستثمار. والحكومة

شأن هذه الخطوة أن تشكل تهديدا خطيرا على المدى الطويل لصحة البلد الاجتماعية والأخلاقية.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥.

المثال، قام مكتب أمين المظالم المعني بحقوق الإنسان بعد عام ونصف من إنشائه بمعالجة العديد من القضايا القانونية المتعلقة بالنساء والأسرة والأطفال. ومعظم هذه الشكاوى رفعتها نساء ولم تقتصر في كثير من الأحيان على المسائل المتعلقة بالمرأة فحسب، بل شملت أيضا مسائل أخرى تؤثر في الأسرة.

٣٣ - السيدة نيكولاي (رومانيا): تحدثت عن مسألة الحؤول دون ممارسة العنف داخل الأسرة، فقالت إن قانون الجزاءات الروماني سنّ وفقا لنموذج مجموعة القوانين الأوروبية، مثل القوانين الموجودة في فرنسا وإيطاليا. غير أنه يصعب تغيير المواقف الثقافية والتقليدية السائدة في بلدان محافظة مثل رومانيا في فترة زمنية قصيرة. ودارت نقاشات في البرلمان بشأن تكافؤ الفرص غير أنه كان من العسير للغاية التوصل إلى وضع تعريف مقبول للتمييز. إذ أن التعاريف القائمة مثل تلك المستخدمة في بلدان الشمال الأوروبي أو بلدان أخرى في أوروبا أو على الصعيد الدولي يبدو أنها لا تلائم بصورة محددة المجتمع الروماني. وإضافة إلى ذلك، فإن عدد النساء في مجلس الشيوخ الروماني ضئيل ومن الصعوبة بمكان الظفر بدعم مختلف الأحزاب، وحشد التأييد والدخول في شبكات اتصالات مع أطراف أخرى وتشكيل جبهة موحدة، وهذا ما أدى إلى عدم إصدار قانون في هذا الصدد إلى الآن.

٣٤ - وذكرت أنه أجريت بعض النقاشات بشأن تخصيص حصص للنساء في المشاركة في مجال الحياة السياسية، لكن يبدو للأسف أنه حتى النساء اللاتي يتعاطين السياسة غير متحمسات بشدة لتحقيق هذا الأمر. وثمة حزبان فقط حاولا تخصيص حصص للنساء في لوائح مرشحيهما. أما فيما يتعلق بالبغاء، فذكرت أن رومانيا صدّقت على اتفاقية قمع الاتجار بالأشخاص واستغلال بغاء الآخرين. غير أنها شخصيا تُعارض أي محاولة لإباحة البغاء قانونيا أو لتنظيمه لأن من